

# تحرك عاجل

**استدعاء مدوّن، حاصل على إفراج صحي مؤقت، لإكمال عقوبة السجن**

تلقى المدوّن حسين روناغي مالكي إخطاراً من السلطات يفيد بأن عليه العودة إلى السجن لاستكمال مدة الحكم الصادر ضده بالسجن 13 سنة. وكان قد حصل على إفراج صحي منذ منتصف يونيو/حزيران 2015، نظراً لحاجته إلى رعاية طبية متخصصة بشكل عاجل. وفي حالة عودته إلى السجن، سوف يُعتبر من سجناء الرأي.

سُمح للمدوّن حسين روناغي مالكي بالخروج من سجن إفين، في 17 يونيو/حزيران 2015، بموجب إفراج طبي مؤقت، وذلك للحصول على رعاية طبية متخصصة بشكل عاجل. إلا إن السلطات أبلغته يوم 29 يونيو/حزيران 2015 إنه "يتعين عليه العودة [إلى السجن]". ومنذ ذلك الحين، دأبت السلطات على توجيه رسالة بهذا المعنى عبر الهاتف، كل يوم تقريباً. وقال المدوّن لمنظمة العفو الدولية إنه لا يتعزم العودة لأنه يريد أن "يحتج على ذلك الملسلك غير القانوني" من جانب السلطات. وأبلغ المدوّن النائب العام في طهران بأنه سيتوجه إما إلى المستشفى لتلقي الرعاية الطبية التي يحتاجها، وإما إلى السجن والجلوس قبالة لكي لا يظن المسؤولون "أنه يفكر في الهرب". وفي حالة عدم استجابة المدوّن للأمر الصادر له بالعودة إلى السجن، فقد تلجأ السلطات إلى إعادته عنوة.

ويذكر أن حسين روناغي مالكي يعيش بكلية واحدة فقط ويحتاج بصفة دائمة إلى رعاية طبية متخصصة، وهو أمر لا يمكن الحصول عليه في السجن. وقد أبلغ منظمة العفو الدولية بأنه وأفراد أسرته يعانون كثيراً بسبب الضغوط النفسية من جانب السلطات، فضلاً عن القلق بشأن مشاكله الصحية الجسيمة.

وكان حسين روناغي مالكي قد اعتُقل في 13 ديسمبر/كانون الأول 2009، وحُكم عليه بالسجن 15 سنة بسبب تهم من بينها: "الانتماء إلى مجموعة الإنترنت [غير القانونية] [إيران بروكسي]"، و"نشر دعاية مناهضة للنظام"، و"إهانة المرشد الأعلى". وتتصل هذه التهم، على ما يبدو، بمقالات كان قد نشرها على مدوّنته. وقد احتُجز حسين روناغي مالكي، عقب القبض عليه، في زنزانة انفرادية لما يزد عن عام، وتعرض خلال هذه الفترة للتعذيب وغيره من صنوف المعاملة السيئة، على حد قوله. ويُحتمل أن يكون هذا قد ساهم في تدهور حالته الصحية.

**يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة الفارسية أو العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:**

- مناشدة السلطات الإيرانية بأن تسمح للمدوّن حسين روناغي مالكي بالبقاء طليقاً والحصول على الرعاية الطبية المتخصصة والعاجلة وهو خارج السجن؛
  - تذكير السلطات بأنه يتعين إلغاء الحكم الصادر ضد حسين روناغي مالكي وإسقاط مدة العقوبة، حيث إن هذا الحكم كان بسبب ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات؛
  - مطالبة السلطات بأن تكفل إجراء تحقيق مستقل ونزيه فيما ادعاه حسين روناغي مالكي عن تعرضه للتعذيب أو غيره من صنوف المعاملة السيئة أثناء احتجازه انفرادياً.
- ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 14 أغسطس/آب 2015 إلى كل من:**

المرشد الأعلى لجمهورية إيران الإسلامية

سماحة المرشد الأعلى / آية الله علي خامنئي

مكتب المرشد الأعلى

شارع الجمهورية الإسلامية

نهاية شارع الشهيد كشفار دوست

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

**البريد الإلكتروني: من خلال الموقع (http://www.leader.ir/lamgs/en/index.php?p=letter)**

تويتر: @khamenei\_ir (باللغة الإنجليزية)

@khamenei\_ar (باللغة العربية)

@khamenei\_es (باللغة الإسبانية)

رئيس السلطة القضائية

سماحة / آية الله صادق لاريجاني

مكتب العلاقات العامة

رقم 4 و2 تقاطع شارع عزيزي

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

البريد الإلكتروني: info@humanrights-iran.ir

وُترسل نسخ من المناشدات إلى:

النائب العام في طهران

السيد/ عباس جعفري دولت عبادي

مقر النيابة العامة الثورية

ناصية 15 ميدان خورداد

طهران، جمهورية إيران الإسلامية

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك. ويُرجى إدراج العناوين الدبلوماسية المحلية الواردة أدناه على النحو التالي:

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

هذا هو التحديث الثاني للتحرك العاجل رقم: UA 236/13. لمزيد من التفاصيل، انظر:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde13/036/2013/en/>

# تحرك عاجل

استدعاء مدوّن، حاصل على إفراج صحي مؤقت، لإكمال عقوبة السجن

## معلومات إضافية

حصل حسين روناغي مالكي على إفراج صحي مؤقت عدة مرات. وقبل بدء الإفراج الصحي الأخير، في 17 يونيو/حزيران 2015، كان محتجزاً في القسم 7 في سجن إفين، حيث كان قد اقتيد إلى هناك بعد وقت قصير من إخطاره بوجود عودته من الإفراج الصحي السابق. وأثناء ذلك الإفراج الصحي السابق، طُلب من حسين روناغي مالكي أن يسلم السجلات الطبية الخاصة به إلى النيابة لفحصها. وعندما توجه لتسليمها، يوم 28 فبراير/شباط 2015، قُبض عليه لاستكمال مدة عقوبته. ومنذ ذلك الحين، وحتى يونيو/حزيران 2015، تدهورت صحة حسين روناغي مالكي بشكل سريع. وبالرغم من أن سلطات السجن قد نقلته إلى المستشفى أربع مرات على الأقل، فإنه لم يتلق أية عناية طبية ولم يحصل على العلاج المتخصص لكليته، والذي يحتاجه بشكل مستمر للحفاظ على صحته.

وكان حسين روناغي مالكي، أثناء محاكمته في عام 2010، قد حُرّم من الاتصال بمحاميه، كما قال إنه أبلغ القاضي بتعرضه للتعذيب، ولكن القاضي أجابه بأنه "يستحق ذلك". وقد حكمت عليه محكمة ثورية بالسجن 15 سنة. وفي يونيو/حزيران 2013، أبلغ حسين روناغي مالكي بأن مدة عقوبته قد حُفّضت إلى 13 سنة.

وكثيراً ما تقوم السلطات الإيرانية بنقل السجناء الذين يتطلبون رعاية طبية إلى المستشفيات، إلا إن السجناء، على حد علم منظمة العفو الدولية، لا يحصلون على أية رعاية طبية حقيقية، ولكنهم بدلاً من ذلك يُعادون إلى السجون. وسواء أكان هذا التقاعس عن توفير الرعاية الطبية الملائمة للسجناء المحتاجين أمراً متعمداً أو نتيجة إهمال، فإنه يُعد انتهاكاً لالتزامات إيران الدولية في مجال حقوق الإنسان. وقد يُعد الحرمان من العلاج الطبي بمثابة انتهاك للحظر المطلق المفروض على التعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، الذي انضمت إليه إيران كدولة طرف. وتقر المادة 12 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية"، والذي انضمت إليه إيران أيضاً كدولة طرف، بحق كل فرد في الحصول على أعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة البدنية والعقلية.

كما تنص "القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء" على أنه يتعين نقل السجناء الذين يتطلبون عناية متخصصة إلى سجون متخصصة أو إلى مستشفيات مدنية. ويجب أن تكون

الوحدات الطبية في السجون مزوّدة بما يكفي من العاملين لتقديم الرعاية والمعالجة الطبية اللازمة للسجناء.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن مسؤولي السجون والقضاء عادة ما يستخفون باللوائح والقواعد التنظيمية الإيرانية الخاصة بالسجون. فاللوائح التي تحكم إدارة السجون الإيرانية تنص على أنه في حالة وجود سجين يعاني من وضع طبي خطير لا يمكن علاجه داخل السجن، أو إذا كانت حالته ستسوء مع بقاءه داخل السجن، فإنه يتعين منحه إفراجاً صحياً حتى يتسنى له تلقي العلاج.

الاسم: حسين روناغي مالكي

النوع: ذكر

التاريخ 3

رقم الوثيقة: MDE 13/20121/2015 إيران

معلومات إضافية عن التحرك العاجل رقم: UA: 236/13  
يوليو/تموز 2015